

Distr.: General
19 September 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون

البند ٧٠ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق
الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع
الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

محاكمات الخمير الحمر

تقرير الأمين العام

موجز

طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٢٢٨/٥٧ بء، أن يقدم إليها في دورتها الثامنة والخمسين تقريراً عن تنفيذ ذلك القرار. وقدم الأمين العام في تقاريره اللاحقة عن محاكمات الخمير الحمر (A/58/617، و A/59/432 و Add.1، و A/60/565، و A/62/304)، معلومات عن التقدم المحرز في إنشاء وتشغيل الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا في إطار هيكل المحاكم المحلية الكمبودية للمحاكمة، بموجب القانون الكمبودي، على الجرائم التي ارتكبت في عهد نظام كمبوتشيا الديمقراطية.

ويتضمن هذا التقرير معلومات مفصلة عن التقدم الذي أحرزته هذه الدوائر الاستثنائية منذ تقديم أحدث تقرير للأمين العام، ويبرز التحديات الماثلة، ولاسيما الأزمة المالية الحادة التي يمكن أن تعرقل عمل الدوائر في المستقبل.

* A/67/150.



الرجاء إعادة استعمال الورق

191012 191012 12-51603 (A)



أولا - مقدمة

١ - منذ صدور التقارير السابقة للأمين العام عن محاكمات الخمير الحمر (A/58/617)، و A/59/432 و Add.1، و A/60/565، و A/62/304)، أحرزت الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا تقدما كبيرا وبرهنت على قدرتها على الاضطلاع بإجراءات قضائية معقدة للغاية وفقا للمعايير الدولية. بيد أنها واجهت أيضا، ولا تزال تواجه، تحديات مالية وسياسية كبيرة في سعيها لأداء ولايتها. وقد ثبت أن المخاوف التي أثارها تقرير الأمين العام المؤرخ ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٣ (A/57/769) بخصوص طرائق تمويل الدوائر كانت مبررة، حيث تواجه الدوائر الآن عجزا ماليا حادا يمكن أن يعرقل عملها في المستقبل.

٢ - وفي الفترة المشمولة بهذا التقرير، أتمت الدوائر الاستثنائية جميع الإجراءات في القضية رقم ١ ضد كاينغ غيك إيف، المدعو "دوتش"، الرئيس السابق لسجن S-21، وهو مركز تعذيب وإعدام تابع للخمير الحمر. وأدين "دوتش" وحكمت عليه المحكمة الابتدائية بالسجن لمدة ٣٥ عاما. وبعد استئنافه للحكم، شددت دائرة المحكمة العليا الحكم إلى السجن مدى الحياة. وبدأت في حزيران/يونيه ٢٠١١ المحاكمة في القضية رقم ٢، ضد أربعة من كبار قادة نظام الخمير الحمر الباقين على قيد الحياة. وحضر الكثير من الكمبوديين والأجانب الإجراءات القضائية في كلتا القضيتين، وغطتهما الصحافة الوطنية والعالمية تغطية موسعة وإيجابية.

٣ - والقضيتان رقم ٣ و ٤ في مرحلة التحقيق. وذكر المدعيان العامان علنا أنه لن تكون ثمة قضايا إضافية.

ثانيا - التقدم المحرز في القضايا

ألف - القضية رقم ١: كاينغ غيك إيف، المدعو "دوتش"

٤ - كانت القضية رقم ١ أول قضية تنظرها الدوائر الاستثنائية. والمتهم الوحيد، كاينغ غيك إيف، المدعو "دوتش"، كان نائب رئيس سجن S-21 في الفترة من ١٥ آب/أغسطس ١٩٧٥ إلى آذار/مارس ١٩٧٦، ورئيس سجن S-21 في الفترة من آذار/مارس ١٩٧٦ إلى انهيار نظام كمبوتشيا الديمقراطية في كانون الثاني/يناير ١٩٧٩. وسجن S-21 كان مركزا ألمانيا في بنوم بنه يُرسل إليه الخصوم المتصورون للحزب الشيوعي لكمبوتشيا للاستجواب والتعذيب والإعدام.

٥ - وفي ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٨، أصدر قاضيا التحقيق أمرا بإغلاق التحقيق اتهما فيه "دوتش" بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وانتهاكات جسيمة لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩.

وعقب استئناف مقدم من المدعيّن العامين، أجرت المحكمة التمهيدية تعديلا جزئيا لأمر إغلاق التحقيق، حيث أضافت إلى لائحة الاتهام جرمي التعذيب والقتل العمد المحليتين، وفقا لتعريفهما في القانون الجنائي الكمبودي لعام ١٩٥٦. وأحالت الدائرة التمهيدية المتهم للمحاكمة على أساس أمر إغلاق التحقيق المعدل.

٦ - وعُقدت الجلسة الأولى أمام المحكمة الابتدائية في ١٧ و ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٩. وبدأت جلسات المحاكمة الموضوعية في ٣٠ آذار/مارس واحتتمت في تشرين الثاني/نوفمبر. وفي ٢٦ تموز/يوليه، أدانت المحكمة الابتدائية "دوتش" بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وانتهاكات جسيمة لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩، وحكمت عليه بالسجن لمدة ٣٥ عاما. واستأنف الحكم أمام دائرة المحكمة العليا كل من المدعيّن العامين والمتهم والأطراف المدنية.

٧ - وفي ٣ شباط/فبراير ٢٠١٢، أصدرت دائرة المحكمة العليا حكمها. وأكدت الإدانة بارتكاب جرائم اضطهاد ترقى إلى مصاف الجرائم ضد الإنسانية وأضافت إدانات أخرى بارتكاب جرائم ضد الإنسانية تتمثل في الإبادة (تشمل القتل)، والاسترقاق، والسجن، والتعذيب، وأعمال لاإنسانية أخرى. وألغت دائرة المحكمة العليا قرار المحكمة الابتدائية منح سبيل انتصاف حيال انتهاك حقوق المتهم من خلال احتجازه غير القانوني من قبل محكمة عسكرية كمبودية في الفترة من ١٠ أيار/مايو ١٩٩٩ إلى ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٧. وقبلت الدائرة ١٠ طلبات أخرى للأطراف المدنية، وأكدت قرار المحكمة الابتدائية جمع جميع بيانات الاعتذار والاعتراف بالمسؤولية التي أدلى بها المتهم أثناء محاكمته وإجراءات الاستئناف، ونشرها على موقع الدوائر الاستثنائية على شبكة الإنترنت. وعلاوة على ذلك، رفضت المحكمة طعن "دوتش"، الذي حاجى فيه بأنه لا يخضع لاختصاص الدوائر. وأخيرا، أمرت دائرة المحكمة العليا ببقاء المتهم محتجزا لدى الدوائر إلى حين إتمام ترتيبات نقله، بموجب القانون، إلى السجن الذي سيواصل فيه قضاء العقوبة المفروضة عليه. واحتتم هذا القرار لدائرة المحكمة العليا الأنشطة القضائية في القضية. وبموجب النظام الداخلي، طلب المدعيان العامان تنفيذ المتبقي من العقوبة المحكوم بها على "دوتش" وبقائه في مرفق الاحتجاز الخاص بالدوائر خلال الفترة المطلوب فيها للشهادة في القضية رقم ٢.

٨ - وأتاحت القضية رقم ١ أول فرصة للكمبوديين لكي يشهدوا تحقيق العدالة حيال الجرائم المرتكبة أثناء نظام كمبوتشيا الديمقراطية (١٩٧٥-١٩٧٩)، التي شهدت مقتل قرابة مليوني شخص. وحضر المحاكمة أكثر من ٣٠.٠٠٠ كمبودي. ووجهت القضية رسالة واضحة إلى الشعب الكمبودي والمجتمع الدولي مفادها أنه لن يتم القبول بالإفلات من العقاب إزاء الجرائم التي ارتكبتها نظام الخمير الحمر. وكان إتمام القضية لحظة فارقة بالنسبة

للدوائر الاستثنائية، وبرهن على قدرتها على ملاحقة الجرائم المعقدة طبقاً للمعايير الدولية. وقد مهد ذلك الطريق أمام القضية رقم ٢، المتعلقة بأكبر أربعة قادة لكمبوتشيا الديمقراطية باقين على قيد الحياة.

باء - القضية رقم ٢: نون تشيا وإينغ ساري وخبو سامفان وإينغ ثيريث

٩ - في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، وعقب تحقيق استمر قرابة سنتين ونصف، أبلغ قاضيا التحقيق الأطراف أن التحقيقات في القضية رقم ٢ قد أُختتمت داعيين إياها إلى تقديم أي طلبات نهائية لمزيد من التحقيق. وبينما قُبلت بعض الطلبات، رُفض البعض الآخر، وهو ما أدى إلى تقديم طلبات استئناف للمحكمة التمهيدية. وفي تموز/يوليه، أتمت المحكمة التمهيدية البت في طلبات الاستئناف هذه. وأحال قاضيا التحقيق القضية رقم ٢ إلى المدعين العامين لتقديم تقريرهما الختامي. وفي آب/أغسطس، أودع المدعيان العامان تقريرهما الختامي لدى قاضي التحقيق، الذي طلبا فيه إسناد الجرائم إلى المتهمين وإحالتهم للمحاكمة.

١٠ - وفي ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، أصدر قاضيا التحقيق أمراً بإغلاق التحقيق وجهاً في الاتهام إلى كلٍ من نون تشيا، الرئيس السابق للجمعية الوطنية لكمبوتشيا الديمقراطية ونائب أمين الحزب الشيوعي لكمبوتشيا، وخبو سامفان، رئيس الدولة السابق لكمبوتشيا الديمقراطية، وإينغ ساري، نائبة رئيس الوزراء السابق لكمبوتشيا الديمقراطية، وإينغ ثيريث، وزيرة العمل الاجتماعي الأسبق لكمبوتشيا الديمقراطية، بوصفهم من أفراد عمل إجرامي مشترك لارتكاب جرائم ضد الإنسانية، وانتهاكات جسيمة لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩، والإبادة الجماعية المرتكبة ضد جماعتي التشام والفيتناميين الاثنتين داخل كمبوديا، علاوة على جرائم بموجب القانون الجنائي الكمبودي لعام ١٩٥٦. وعقب إصدار أمر إغلاق التحقيق، قدّم الأطراف عدة طلبات استئناف. وفي ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، أصدرت المحكمة التمهيدية قراراتها المتعلقة بطلبات الاستئناف وأحالت القضية للمحاكمة.

١١ - واستجابة لالتماسات من أفرقة الدفاع ادعت فيه أن المتهمين غير قادرين على المثول أمام المحكمة، وبالنظر إلى تقدمهم في العمر، عيّنت المحكمة الابتدائية في نيسان/أبريل ٢٠١١ اختصاصي في طب الشيخوخة لتقييم حالة ثلاثة من المتهمين الأربعة. واختار خبو سامفان عدم الخضوع للتقييم. ووجد الخبراء إينغ ساري ونون تشيا قادرين على المثول أمام المحكمة، وهو قرار جرى الطعن فيه. وفي الفترة من ٢٩ إلى ٣١ آب/أغسطس، عقدت جلسات استماع تمهيدية للبت في مدى قدرة إينغ ثيريث على المثول أمام المحكمة.

١٢ - وبدأت المحاكمة بجلسة استماع أولية انعقدت في الفترة من ٢٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١. وطلبت الأطراف شهادة ١٠٥٤ شاهداً من شهود الوقائع،

والخبراء، والأطراف المدنية أمام المحكمة. وخلال جلسة الاستماع الأولية، نظرت الدائرة الابتدائية في قوائم الشهود التي قدمتها الأطراف، وفي الاعتراضات المتعلقة باختصاصها. وفي ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، قررت تقسيم المحاكمة إلى سلسلة من القضايا المنفصلة، تتناول كل منها قسما منفصلا من أقسام لائحة الاتهام. وستجري محاكمة في كل قضية يليها إصدار حكم.

١٣ - وفي ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، قررت الدائرة الابتدائية، عقب التقييم الإجماعي الخمسة خبراء طبيين عينتهم المحكمة، أن إينغ تيريث تعاني من حالة معرفية انتكاسية مستفحلة تجعلها غير قادرة على المثول أمام المحكمة. وقررت الدائرة فصل الاتهامات الموجهة ضدها عن لائحة الاتهام، وأوقفت الإجراءات ضدها، وأمرت بالإفراج غير المشروط عنها. وقدم المدعيان العامان على الفور طلبا بإيقاف أمر الإفراج، واستئنافا ضد الأمر. وفي ١٣ كانون الأول/ديسمبر، قررت دائرة المحكمة العليا عدم الأخذ بقرار المحكمة الابتدائية، وأمرتها بأن تطلب، بالتشاور مع الخبراء، علاجا إضافيا لإينغ تيريث لجعلها قادرة على المثول أمام المحكمة. وأمرت أيضا الدائرة الابتدائية بإعادة تقييمها خلال ستة أشهر من بدء ذلك العلاج الإضافي.

١٤ - وفي ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، بدأت المحاكمة الموضوعية لنون تشيا وإينغ ساري وخبو سامفان بالبيانين الاستهلايين للمدعين العامين، اللذين شملا لائحة الاتهام كاملة. ولكن طبقا لقرار الدائرة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ بتقسيم المحاكمة إلى سلسلة من القضايا المنفصلة، تجري في كل منها محاكمة ويصدر حكم، فإن المحاكمة الأولى سوف تُركّز على النقل القسري للسكان من بنوم بنه ثم بعد ذلك من مناطق أخرى (المرحلتان ١ و٢) وما يتصل به من جرائم ضد الإنسانية. وسوف تنظر المحاكمة أيضا في بنية كمبوتشيا الديمقراطية، وتاريخ الحزب الشيوعي لكمبوتشيا، والبنية التنظيمية لنظام كمبوتشيا الديمقراطية، وأدوار المتهمين الثلاثة فيما يتعلق بسياسات نظام كمبوتشيا الديمقراطية ذات الصلة بالاتهامات، وهو ما سيوفر أساسا للمحاكمات اللاحقة. وفي القرار الذي اتخذته الدائرة، ذكرت أنها قد توسع نطاق المحاكمة الأولى، وهو ما قررت لاحقا فعله عقب اجتماع لإدارة المحاكمات في ١٧ آب/أغسطس ٢٠١٢.

١٥ - ولا تزال المحاكمة الأولى جارية. وحتى الآن، حضر الإجراءات أكثر من ٥٠.٠٠٠ زائر، أغلبهم من الكمبوديين. ويُنظر إلى المحاكمة على نطاق واسع بوصفها أهم ملاحقة جنائية جارية في العالم اليوم.

جيم - القضيتان رقم ٣ و ٤ : خمسة أشخاص مشتبه فيهم هويتهم سرية

١٦ - الجرائم التي يجري التحقيق بشأنها في القضيتين رقم ٣ و ٤ هي جرائم ضد الإنسانية وانتهاكات للقانون الجنائي الكمبودي لعام ١٩٥٦. ويشمل التحقيق في القضية رقم ٣ أيضا انتهاكات جسيمة لاتفاقيات جنيف. وتظل أسماء المشتبه فيهم سرية. وأعلن المسؤولون في أعلى مستويات حكومة كمبوديا علنا عن معارضتهم لكلتا القضيتين. واتسمت الإجراءات أمام الدوائر الاستثنائية بالانقسامات بين المدعيّن العامين الدولي والوطني وبين القضاة الدوليين والوطنيين.

١٧ - وفتح المدعيان العامان تحقيقات أولية في القضيتين في ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٦. وصاغ المدعي العام الدولي مذكرة تمهيدية طلب فيها من قاضي التحقيق إجراء تحقيق في الادعاءات. ولما كان المدعي العام الوطني غير موافق على سير التحقيق، فقد سجّل المدعي العام الدولي اختلافا في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨. وفي ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٩، أعلنت الدائرة الابتدائية حيثياتها بشأن الاختلاف، ولكنها انقسمت بين مكوبيها الوطني والدولي، حيث اعتبر القضاة الوطنيون أن الإجراءات يجب أن تتوقف بينما اعتبر القضاة الدوليون أنها يجب أن تستمر. وأدى هذا الانقسام إلى عدم الحصول على الأغلبية الفائقة المطلوبة (أربعة من القضاة الخمسة) لاتخاذ قرار. وطبقا للمادة ٧ (٤) من الاتفاق بين الأمم المتحدة وحكومة كمبوديا الملكية بشأن المقاضاة بموجب القانون الكمبودي على الجرائم المرتكبة خلال فترة نظام كمبوتشيا الديمقراطية، تعيّن بالتالي أن تستمر الإجراءات، وأحيلت المذكرة الاستهلاكية للمدعي العام الدولي إلى قاضي التحقيق في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩.

١٨ - وفي ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٠، أدلى قاضيا التحقيق ببيان عام أعلن فيه أن قاضي التحقيق الدولي قد سجّل، في التاريخ نفسه، اختلافا بين القاضيين بشأن توقيت التحقيقات. ونتيجة للاختلاف، سيواصل قاضي التحقيق الدولي فقط التحقيق في القضيتين حتى نهاية عام ٢٠١٠.

١٩ - واستقال قاضي التحقيق الدولي الأول، مرسيل لوموند (فرنسا)، اعتبارا من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ واستُبدل بقاضي التحقيق الدولي الاحتياطي وقتها، سيغفريد بلونك (ألمانيا)، في ١ كانون الأول/ديسمبر. وفي ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١، أصدر قاضيا التحقيق إشعارا عاما ذكرا فيه أن التحقيقات في القضية رقم ٣ قد اختتمت. وقد أثار هذا الإشعار نقدا واسعا من المعلقين الدوليين وأعضاء المجتمع الدولي، الذين قالوا إنه صدر مبكرا أكثر مما ينبغي ولم يحترم حقوق المجني عليهم في المشاركة في الإجراءات. وتحدى المدعي العام الدولي هذا الإشعار في ٢٠ أيار/مايو ٢٠١١، حيث قدّم ثلاثة طلبات لاتخاذ إجراءات تحقيق

إضافية. وقد رفض قاضيا التحقيق الطلبات في ٧ حزيران/يونيه على أساس مسألة إجرائية شكلية. وقُدِّمت طلبات مصححة في ١٠ حزيران/يونيه فيما يتصل بطلب استئناف تحدى فيه المدعي العام الدولي الأساس التقني للرفض الأصلي للطلبات. ورفض قاضيا التحقيق الطلبات المصححة في ٢٨ تموز/يوليه.

٢٠ - وتقدم المدعي العام الدولي بطلب للاستئناف أمام الدائرة التمهيدية في ٣ آب/أغسطس يطعن به رفض الطلبات. وقدم السيد بلنك استقالته من منصبه كقاضي تحقيق دولي في ٩ تشرين الأول/أكتوبر، بينما كان الاستئناف قيد النظر، معللا ذلك بأسباب تتعلق بما يعتبره تدخلا في الإجراءات من جانب الحكومة. وبدأ سريان استقالته في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر. وعمل قاضي التحقيق الدولي الاحتياطي وقتها، لوران كاسير - آنسيرمييه (سويسرا)، كقاضي تحقيق دولي اعتبارا من ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر، ريثما يتم تعيينه رسميا من جانب المجلس الأعلى للقضاء في كمبوديا.

٢١ - وفي ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر، لم تنجح الدائرة التمهيدية في تحقيق الأغلبية الفائقة المطلوبة من أربعة أصوات مؤيدة، إذ أنها انقسمت تبعا للتوجهات الوطنية والدولية في ما يتعلق بالاستئناف. ولذلك ظل قرار قاضي التحقيق برفض طلبات اتخاذ إجراءات تحقيق ساريا. وصرح القضاة الدوليون في الدائرة التمهيدية، في رأي مشترك مستقل، أنه يمكن لقاضي التحقيق استخدام سلطتهما التقديرية لإعادة النظر في قرارهما باختتام التحقيقات في القضية ٣.

٢٢ - وخلال هذه الفترة، رفض قاضي التحقيق الوطني والعنصر الوطني في الدوائر الاستثنائية الاعتراف بسلطة السيد كاسير - آنسيرمييه للعمل كقاضي تحقيق دولي ما لم يتم تعيينه رسميا من جانب المجلس الأعلى للقضاء في كمبوديا. وفي ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، قرر المجلس الأعلى للقضاء في كمبوديا عدم تعيين السيد كاسير - آنسيرمييه لشغل منصب قاضي التحقيق الدولي. وردا على هذا القرار، أصدر الأمين العام بيانا في ٢٠ كانون الثاني/يناير أشار فيه إلى المادة ٥ (٦) من الاتفاق بين الأمم المتحدة وحكومة كمبوديا الملكية بشأن المقاضاة بموجب القانون الكمبودي على الجرائم المرتكبة خلال فترة نظام كمبوتشيا الديمقراطية، التي تنص على أنه في حال وجود ضرورة لشغل منصب قاضي التحقيق الدولي، يجب أن يشغل قاضي التحقيق الدولي الاحتياطي هذا المنصب. وخلص الأمين العام إلى أن قرار عدم تعيين السيد كاسير - آنسيرمييه، الذي كان آنذاك قاضي التحقيق الدولي الاحتياطي، يعتبر إخلالا بهذا النص من الاتفاق، وطلب أن تتخذ كمبوديا خطوات فورية لتعيينه. ولم تتخذ السلطات الكمبودية أي خطوات من هذا القبيل. ومن دواعي قلق الأمم

المتحدة أن قاضي التحقيق الوطني والمدعي العام الوطني هما عضوان في المجلس الأعلى للقضاء في كمبوديا، وهي الهيئة التي اتخذت قرار عدم تعيين السيد كاسير - آنسيرمييه.

٢٣ - وبينما كان السيد كاسير - آنسيرمييه يعمل كقاضي التحقيق الدولي، واجهته عوائق ثبطت من مساعيه للتحقيق في القضيتين رقم ٣ ورقم ٤، وسجلها بعدئذ في مذكرة إلى الأطراف مؤرخة ٢١ آذار/مارس ٢٠١٢. وشملت هذه العوائق معارضة قاضي التحقيق الوطني لجميع المحاولات الرامية إلى دفع التحقيقات نحو الأمام ورفض الموظفين الكمبوديين في مكتب قاضي التحقيق أن يقدموا المساعدة له. وبعد الاطلاع على ملفي القضيتين، وجد السيد كاسير - آنسيرمييه أن التحقيق القضائي في القضية رقم ٣ تشوبه أوجه نقص، وقرر أنه ينبغي مواصلته. ورفض قاضي التحقيق الوطني مناقشة هذه المسألة معه، وأحال السيد كاسير - آنسيرمييه الخلاف إلى الدائرة التمهيدية في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

٢٤ - وفي ما يتعلق بالقضية رقم ٤، سعى السيد كاسير - آنسيرمييه للحصول على موافقة قاضي التحقيق الوطني على إجراءات تحقيق متنوعة، ولكن الأخير لم يستجب. ونتيجة لذلك، أحال السيد كاسير - آنسيرمييه هذا الخلاف أيضا إلى الدائرة التمهيدية في ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

٢٥ - وفي ٣ شباط/فبراير، ردَّ رئيس الدائرة التمهيدية هذين الخلافين، مصرحا أن الدائرة التمهيدية لم تنظر فيهما لأن السيد كاسير - آنسيرمييه لا يمتلك أي سلطة. وبيّن القضاة الدوليون في الدائرة التمهيدية اعتراضهم على قرار الرئيس في رأي مخالف بتاريخ ١٠ شباط/فبراير، مشيرين إلى أن الدائرة التمهيدية مطالبة بالنظر المتروكي في هذه المسألة. ومضوا في القول إنه إذا لم يتم تعيين قاضي تحقيق دولي، تكون سلطة تنفيذ تلك المهام منوطة بالسيد كاسير - آنسيرمييه بصفته قاضي التحقيق الدولي الاحتياطي. وقد رُفضت مرة أخرى محاولة السيد كاسير - آنسيرمييه اللاحقة لتقديم ملفي الخلافين إلى الدائرة.

٢٦ - واستقال السيد كاسير - آنسيرمييه اعتبارا من ٤ أيار/مايو، معللا ذلك بالعقبات المذكورة أعلاه التي تحول دون أدائه لمهامه ووصف البيئة بأنها عدائية.

٢٧ - وفي ٢٠ حزيران/يونيه، عين المجلس الأعلى للقضاء مارك هارمون (الولايات المتحدة الأمريكية) ليكون قاضي التحقيق الدولي وأوليفيه بوفاليه (فرنسا) ليكون قاضي التحقيق الدولي الاحتياطي. ومن المتوقع أن يباشر السيد هارمون مهام منصبه في بنوم بنه في أواخر شهر أيلول/سبتمبر.

ثالثا - الإعلام والتوعية

٢٨ - تصف الفقرة ٢٢ من تقرير الأمين العام المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ (A/59/432)، الإعلام والتوعية باعتبارهما جزءا لا يتجزأ من عمل الدوائر الاستثنائية. وقد بذلت الدوائر جهودا واسعة النطاق ليظل الشعب الكمبودي على اطلاع على العملية القضائية. ونشرت الصحافة الدولية على نحو واسع وإيجابي تقارير عن الإجراءات والحضور الجماهيري الكبير (أكثر من ١٥٠.٠٠٠ شخص). وفي القضية رقم ١، قُدمت إحاطات إعلامية أسبوعية إلى وسائل الإعلام الوطنية والدولية، وغطى الأسبوع الافتتاحي للمحاكمة أكثر من ١٨٠ منفاذ من منافذ وسائل الإعلام. وفي الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير إلى تموز/يوليه ٢٠٠٩، أجرى الصحفيون ٧٤٢ زيارة إلى الدوائر وقام ٤١٧ صحفيا بتغطية الأيام الخمسة للمرافعات الختامية في تشرين الثاني/نوفمبر. وُبثت المرافعات الختامية مباشرة عبر جميع محطات التلفزيون والإذاعة الرئيسية في كمبوديا.

٢٩ - وكانت هناك تغطية إعلامية مكثفة لبداية مرحلة المحاكمة في القضية رقم ٢ في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١. وغطى المرافعات الافتتاحية نحو ١٤٠ من ممثلي وسائل الإعلام وحضرها ١٠.٠٠٠ زائر خلال الأيام الثلاثة للإجراءات. وبدأت الدوائر أيضا بث برنامج إذاعي أسبوعي عن محاكمة الخمير الحمر، قدم أسبوعيا النقاط البارزة من إجراءات المحاكمة في القضية رقم ٢، بالإضافة إلى جزء لتلقي المكالمات يسمح فيه للمستمعين بطرح الأسئلة والتعليقات.

٣٠ - وشملت أنشطة التوعية الأخرى حضور مسؤولي الدوائر للمؤتمرات، وتنظيم جولات تثقيفية للجمهور في مقر الدوائر، وتقديم إحاطات لمختلف المنظمات والمسؤولين الزائرين والمشاركة في البرامج الإذاعية والتلفزيونية وتنظيم منتديات التوعية العامة. وتعد منتديات للأطراف المدنية في مواقع جغرافية متعددة في جميع أنحاء كمبوديا لتظل الأطراف المدنية على اطلاع على الإجراءات ولتقديم الدعم النفسي.

٣١ - وكان إصدار حكم دائرة المحكمة العليا في القضية رقم ١ فرصة لإبراز إنجازات الدوائر الاستثنائية. وامتألت قاعة المحكمة عن آخرها بحضور ٩٥٠ شخصا جاءوا لمشاهدة الحكم التاريخي، بينما تابع مئات آلاف الناس النقل المباشر للإجراءات على شاشة التلفزيون الوطني أو استمعوا إليها عبر الإذاعة.

٣٢ - وفي بداية المحاكمة في القضية رقم ٢، قدم أكثر من ١٠.٠٠٠ شخص لزيارة المحكمة التي امتألت عن آخرها في كل يوم من أيام المرافعة الافتتاحية للمدعين العامين.

رابعا - المدعون العامون والقضاة

ألف - القضاة

٣٣ - تحتوي الدوائر الاستثنائية على ٢٧ منصبا قضائيا، بما في ذلك قاضيا التحقيق، ويشغل هذه المناصب ١٥ قاضيا كمبوديا و ١٢ قاضيا دوليا.

٣٤ - وتتألف الدائرة التمهيديّة من أربعة قضاة كمبوديين وثلاثة دوليين، بما في ذلك قاض احتياطي كمبودي وقاض احتياطي دولي. والقضاة الكمبوديون هم براك كيمسان (رئيسا)، وبي ثول، وهوت فوثي، وبن بتشسالي كقاض احتياطي. والقضاة الدوليون هم روان داونغ (أستراليا)، وتشانغ - هو تشونغ (جمهورية كوريا)، وستيفن ج بوانا (جمهورية تروانجا المتحدة) كقاض احتياطي.

٣٥ - وتضم الدائرة الابتدائية أربعة قضاة كمبوديين وثلاثة دوليين، بمن فيهم قاض احتياطي كمبودي وقاض احتياطي دولي. والقضاة الكمبوديون هم نيل نون (رئيسا)، ويا سوخان، ويو أوتارا، وثور موني كقاض احتياطي. والقضاة الدوليون هم سيلفيا كارتر (نيوزيلندا)، وجان - مارك لافيرن (فرنسا) و كلوديا فتر (النمسا) كقاضية احتياطية.

٣٦ - ويعمل في دائرة المحكمة العليا خمسة قضاة كمبوديين، هم: كونغ سرين (رئيسا)، وسوم سيريفوث، ومونغ مونيتشاريا، ويا نارين، وسين ريث كقاض احتياطي. ورغم أنه ينبغي أن يعمل أربعة قضاة دوليين في دائرة المحكمة العليا، فقد كانت ثلاثة مناصب فقط مشغولة وقت تقديم هذا التقرير، وذلك بسبب استقالة أحد القضاة. والقضاة الدوليون هم شاندرانغال جاياسينغه (سري لانكا)، وأنيسكا كلونوفيكسا - ميلارت (بولندا)، وفلورنس نديبيلي مواشندو مومبا (زامبيا) كقاضية احتياطية. وفي ٢ تموز/يوليه ٢٠١٢، قام رئيس دائرة المحكمة العليا بتعيين السيدة مومبا مكان موتو نوغوتشي (اليابان)، الذي استقال من منصبه اعتبارا من ١٥ تموز/يوليه، لكي تحل محله في جميع الإجراءات المستقبلية ريثما يعين المجلس الأعلى للقضاء بشكل رسمي قاضيا دوليا جديدا.

٣٧ - وقاضيا التحقيق الكمبودي والدولي هما يو بونانغ ومارك هارمون (الولايات المتحدة)، على التوالي، والاحتياطيان هما: ثونغ أول، وأوليفيه بوفاليه (فرنسا).

باء - المدعيان العامان

٣٨ - المدعيان العامان للدوائر الاستثنائية هما تشيا لانغ (كمبوديا) وآندرو كايي (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية). والمدعيان العامان الاحتياطيان هما تشون سون لونغ (كمبوديا) ونيكولاس كوجيمان (الولايات المتحدة الأمريكية).

خامسا - مكتب الشؤون الإدارية

٣٩ - يدعم مكتب الشؤون الإدارية المكاتب الفنية للدوائر الاستثنائية: مكتب المدعين العامين، ومكتب قاضي التحقيق والدوائر القضائية. ويضم مكتب المدير، وقسم الشؤون العامة، وقسم إدارة أعمال المحكمة، وقسم الميزانية والمالية، وقسم شؤون الموظفين، وقسم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وقسم الخدمات العامة، وقسم الأمن والسلامة.

٤٠ - ومكتب الشؤون الإدارية جهاز مختلط تحكمه قواعد وأنظمة إدارية مستقلة ومتميزة تشمل العنصر الوطني الكمبودي وعنصر الأمم المتحدة الدولي. ويكون مدير المكتب مسؤولا بالنيابة أمام حكومة كمبوديا، في حين يكون نائب المدير مسؤولا أمام الأمين العام للأمم المتحدة. ويتعاون الاثنان في إدارة الأقسام المختلفة الخاضعة لسلطتهما.

٤١ - ومنذ صدور التقرير السابق للأمين العام (A/62/304)، تحققت إنجازات هامة في تمكين الدوائر الاستثنائية من إجراء المحاكمات الكبرى التي تنطوي على الترجمة الشفوية ونسخ محاضر الجلسات بلغات العمل الثلاث (الإنكليزية والفرنسية والخميرية) وتستدعي استخدام أحدث الوسائل السمعية والبصرية وترجمة آلاف الصفحات من أدلة الإثبات المستندية. ويعمل قسم إدارة أعمال المحكمة كوحدة دعم مركزية لتنسيق الإجراءات. وهو مستودع السجلات الرسمية للدوائر الاستثنائية وجهة التجهيز لجميع الإبداعات الإلكترونية والمطبوعة، وملفات القضايا والسجلات والأدلة السمعية والبصرية. وهو ينسق أيضا تحضير وإدارة الإجراءات داخل المحكمة، ويقدم خدمات الترجمة الشفوية والتحريرية ونسخ المحاضر، وهو المسؤول عن الاتصال مع مرفق الاحتجاز، ويقدم الدعم في ما يتعلق بالشهود والخبراء ويدير العمليات السمعية والبصرية.

٤٢ - وأدخلت تحسينات مادية على مرفق الاحتجاز، ولا سيما الزنانات، وذلك من أجل تحسين المعايير العامة نظرا لتقدم سن المحتجزين. وبالإضافة إلى ذلك، تم تركيب ثلاثة من مصاعد الكرسي لكي يتمكن المحتجزون من دخول قاعة المحكمة والخروج منها.

سادسا - الترتيبات المؤسسية الأخرى

ألف - المستشار المستقل

٤٣ - في عامي ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨، ظهرت مزاعم فساد في الدوائر الاستثنائية. وتعلقت بوجود مخطط راسخ في المؤسسة لتحصيل عمولة غير مشروعة في الجانب الكمبودي من إدارة الدوائر الاستثنائية، حيث ادّعي أن الموظفين الكمبوديين طُلبوا بدفع جزء

من مرتباتهم لكبار المسؤولين. وكشفت التحريات التي أجراها الخبير الخاص للأمين العام في أوائل عام ٢٠٠٨ أن هناك أسانيد كافية لإثبات الادعاءات تحتم على الأمم المتحدة اتخاذ إجراءات عاجلة. وجرى تناول هذه المسألة على مستوى رفيع مع حكومة كمبوديا، ولا سيما عن طريق إجراء مفاوضات لإيجاد آلية فعالة لمكافحة الفساد في الدوائر الاستثنائية، بالإضافة إلى الهيكل القائم من مراقبي الأخلاقيات الوطنيين والدوليين.

٤٤ - وبينما حثت الأمم المتحدة في البداية على استحداث إجراء رسمي للشكاوى الخطية، فقد أدت الشواغل بشأن السرية والخوف من الانتقام من مقدمي الشكاوى إلى اعتماد آلية أقل اتساماً بالطابع الرسمي تعتمد على تعيين شخصية مستقلة وموضع ثقة يمكن للموظفين اللجوء إليها ليعرضوا عليها مخاوفهم شفويا وعلى نحو سري. وتوجت المفاوضات بإبرام اتفاق لإنشاء منصب مستشار مستقل في آب/أغسطس ٢٠٠٩، ومن ثم عُين أوث شهورن، مراجع الحسابات العام في كمبوديا، مستشارا مستقلا. وهو مسؤول عن معالجة جميع المسائل المعروضة عليه بشكل سري، وعن ضمان عدم الانتقام من الموظفين الذين يبلغون بحسن نية عن المخالفات. ويقدم المستشار تقريرا سنويا إلى حكومة كمبوديا والأمم المتحدة، مع الحفاظ على سرية الشكاوى الفردية.

٤٥ - وإذا ظهرت شواغل يرى المستشار المستقل أنه من الملائم رفعها إلى المستوى السياسي، يمكنه عرضها على نائب رئيس وزراء كمبوديا وعلى الأمين العام المساعد للشؤون القانونية. ويتوجب عندئذ على هذين المسؤولين تسوية المسألة عن طريق المشاورات. ولم تحدث مثل هذه الإحالات حتى الآن.

باء - الخبير الخاص

٤٦ - في أوائل عام ٢٠٠٨، وفي ضوء شواغل تتصل بالميزانية المقترحة للدوائر الاستثنائية، بالإضافة إلى ضرورة تعزيز تنظيم العنصر الدولي في الدوائر وإدارته، عيّن الأمين العام خبيراً خاصاً لتقديم المشورة بشأن المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر، وبوجه خاص، المساعدة على صياغة الميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ حسب جدول إرشادي وآجال زمنية متوقعة.

٤٧ - وقد تطور دور الخبير الخاص منذ ذلك الحين ليشمل المسؤوليات التالية: وضع استراتيجيات لضمان التمويل الكافي لحين إتمام أعمال الدوائر الاستثنائية، بما في ذلك عن طريق بذل جهود لجمع الأموال؛ وإقامة اتصالات منتظمة رفيعة المستوى مع حكومة كمبوديا، عند الاقتضاء، للمحافظة على حوار مفتوح بشأن المسائل المثيرة للقلق؛ ورصد فعالية وظيفة المستشار المستقل؛ وتقديم الدعم للمساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل

إجراء محاكمات الخمير الحمر لمواجهة التحديات التي تطرحها حوكمة هياكل الدوائر؛ وتقديم الدعم للمساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر، بالتشاور مع جميع الأطراف ذات الصلة، من أجل المضي قدماً بعملية إنجاز عمل الدوائر. ويزور الخبير الخاص بنوم بنه بانتظام ويعمل بشكل وثيق مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ومكتب المراقب المالي، ومكتب الشؤون القانونية. وعُين ديفيد شيفر، سفير الولايات المتحدة السابق المتجول المعني بمسائل جرائم الحرب، خبيراً خاصاً في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

سابعاً - التحديات

٤٨ - على نحو ما توقع الأمين العام في تقريره المؤرخ ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٣ (A/57/769)، واجهت الدوائر الاستثنائية تحديات أساسية. وثبت أن مواجهة هذه التحديات على نحو فعال يطرح مشاكل نظراً لهيكل صنع القرار داخل الدوائر وترتيبات الرقابة. وعلى عكس غيرها من محاكم الأمم المتحدة والمحاكم المدعومة من الأمم المتحدة، لا يشكل القضاة الدوليون للدوائر أغلبية في أي دائرة ولا يوجد رئيس أو مسجل للمحكمة. كما لا توجد أي عملية للرقابة الوثيقة واتخاذ القرارات تعادل ما تضطلع به لجان إدارة المحاكم الأخرى الممولة من التبرعات. ونظراً لأن الدوائر جزء من هيكل المحاكم الوطنية في كمبوديا، ولأن الأمم المتحدة تؤدي دوراً في مجال تقديم المساعدة عن طريق المساعدة التي تقدمها من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر، فليس للأمانة العامة أي سلطة تنظيمية أو إدارية على المحكمة برمتها. وكان على الأمم المتحدة أن تتصدى للتحديات المطروحة هنا حتى بدون سلطة قضائية وتنظيمية وإدارية حاسمة.

ألف - الرقابة

٤٩ - في عام ٢٠٠٨، بناءً على توصية من مجلس مراجعي الحسابات واقتراح من مجموعة من الدول الأعضاء المهتمة، أنشئت في نيويورك لجنة توجيهية معنية بالمساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر لرصد التقدم المحرز في الدوائر الاستثنائية وتوفير التوجيه بشأن المسائل غير القضائية ذات الصلة بالمحكمة. وتضم اللجنة ممثلين عن البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة من ستة من المانحين الرئيسيين (أستراليا وألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة واليابان) وكمبوديا. ويضطلع المراقب وممثلو مكتب الشؤون القانونية وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بتقديم المشورة والدعم للجنة التوجيهية التي تجتمع مرة واحدة أو مرتين في السنة. وتمثل مسؤولياتها الرئيسية في استعراض تنفيذ خطة عمل الدوائر، ورصد التقدم المحرز، وتقديم التوجيه الاستراتيجي عند

الحاجة؛ واستعراض احتياجات الميزانية قبل عرضها على مجموعة الدول المهتمة؛ وتقديم إحاطة للمجموعة بشأن نتائج اجتماعات اللجنة التوجيهية؛ ومساعدة الدوائر في مبادرات جمع الأموال وجهود الدعوة. وتجتمع مجموعة فرعية من اللجنة التوجيهية تتألف فقط من المانحين، والمعروفة باسم مجموعة المانحين الرئيسيين، بشكل أكثر تواتراً، وإن كان غير رسمي، لمناقشة شؤون الميزانية والإدارة والمسائل التشغيلية الناشئة التي يطلب الأمين العام وجهات نظر الجهات المانحة بشأنها وتعليقها عليها.

٥٠ - ومجموعة الدول المهتمة هي مجموعة أوسع من الدول التي تقدم الدعم المالي إلى الدوائر الاستثنائية، حيث أنها تساهم في عناصرها الدولية أو الوطنية. وفي بنوم بنه، تجتمع مجموعة أوسع من الدول المانحة والاتحاد الأوروبي بوصفها "أصدقاء الدوائر الاستثنائية". وتضطلع اليابان وفرنسا برئاسة الاجتماعات على أساس التناوب. أما مدير الشؤون الإدارية للدوائر ومنسق المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر فهما عضوان معينان بحكم منصبهما. وتتعقد الاجتماعات عادة مرتين في السنة لمناقشة التقدم الذي أحرزته الدوائر والتحديات المتعلقة بالتمويل. ويجتمع أصدقاء الدوائر الاستثنائية أيضاً أثناء الزيارات التي يقوم بها الخبير الخاص للاطلاع على القضايا الناشئة المتعلقة بأنشطة الدوائر، ولا سيما التقدم المحرز في معالجة مختلف القضايا. وفي عام ٢٠١٢، تركزت تدخلات الخبير الخاص مع أصدقاء الدوائر الاستثنائية على الحالة العسيرة لتمويل الدوائر والعواقب المحتملة إن تم استفاد تمويل العنصر الدولي للأمم المتحدة.

٥١ - وعلى عكس لجان إدارة المحاكم الأخرى الممولة من التبرعات المدعومة من الأمم المتحدة، لا تمتلك اللجنة التوجيهية سلطة اتخاذ القرار. وبدلاً من ذلك، تعتبر اجتماعاتها واجتماعات مجموعة الجهات المانحة الرئيسية في المقام الأول بمثابة منتديات للنقاش وتوفير التوجيه والمدخلات لعمليات صنع القرار في الأمانة العامة.

باء - هيكل الحوكمة

٥٢ - أدى عدم وجود هيكل قوي لصنع القرار داخل الدوائر الاستثنائية إلى مفارقة الصعوبات في إدارتها. فلكل دائرة قاض وطني يرأسها. وعدم وجود رئيس عام يمثل المحكمة بأسرها ويتمتع بسلطات واسعة لاتخاذ القرار تسري على العنصرين الوطني والدولي وعدم وجود مسجل للمحكمة له صلاحيات تتعلق بالشؤون الإدارية وبالميزانية عموماً، يقوضان التسيير المتسق لتنظيم الدوائر إدارياً وقضائياً. وكانت هناك آراء متباينة لم تحسم بعد داخل الدوائر تتعلق، على سبيل المثال، بمسألة ما إذا كان يتعين أن تنفرغ دائرة المحكمة العليا بشكل تام أو أن تعمل بعض الوقت للنظر في القضايا.

٥٣ - ولذا، لا تستفيد الدوائر الاستثنائية من هيكل الحوكمة الداخلية نفسه الذي يتوفر في محاكم الأمم المتحدة الأخرى والمحاكم المدعومة من الأمم المتحدة. فلكل محكمة من هذه المحاكم لجنة تنسيق داخلية يناقش عن طريقها الرئيس والمدعي العام ومسجل المحكمة المسائل التنظيمية والإدارية ومسائل الميزانية، وذلك لتقديم الإرشاد والتوجيه إلى المحكمة داخلياً، وعند الاقتضاء، إلى مقر الأمم المتحدة ولجنة الإدارة ذات الصلة. وفي حين جرت محاولة لاتخاذ إجراءات مماثلة في حالة الدوائر الاستثنائية داخل العنصر الدولي للأمم المتحدة، بالدعوة إلى عقد اجتماعات تنسيق لئلا يدير والمدعي العام الدولي ومسؤول من الدائرة الابتدائية، فقد تم وقف هذه الاجتماعات بسبب الشواغل التي أثارها أفرقة الدفاع.

جيم - ادعاءات بحدوث تدخل سياسي

٥٤ - نشأت عن تصريحات علنية معارضة أبدتها جهات رفيعة المستوى في حكومة كمبوديا فيما يتعلق بالقضيتين رقم ٣ ورقم ٤، بالإضافة إلى الصعوبات العديدة المصادفة في إحراز تقدم في التحقيق في القضيتين، ادعاءات بحدوث تدخل سياسي في العملية القضائية وانعدام التعاون من جانب العنصر الكمبودي في الدوائر الاستثنائية.

٥٥ - وأثيرت في تقرير الأمين العام لعام ٢٠٠٣ (A/57/769) المخاوف المستمرة للجمعية العامة المتصلة بسيادة القانون وسير عمل الهيئة القضائية في كمبوديا نتيجة لتدخل السلطة التنفيذية. وأشار الأمين العام إلى أن الطريقة الأكثر فعالية لمعالجة هذه المشكلة تتمثل في توفير أغلبية من القضاة الدوليين في الدائرة الابتدائية ودائرة الاستئناف كليهما، بيد أن الجمعية العامة والجهات المانحة الرئيسية لم تأخذ بهذا الرأي نظراً للمعارضة القوية التي أبدتها السلطات الكمبودية. وتبعاً لذلك، واجه المدعيان العامان، وقاضيا التحقيق والدائرة التمهيدية صعوبات في المضي قدماً بالقضيتين رقم ٣ ورقم ٤. وتعذر على عملية صنع القرار القضائي داخل الدوائر التوصل عملياً إلى إيجاد حل ناجح ومباشر للاختلافات في النهج الذي يتوخاه كل من القاضيين الوطني والدولي. وتعين على الأمانة العامة، من وقت لآخر، الدعوة إلى إقامة تعاون كامل وتقديم ملاحظات على مستوى رفيع لحكومة كمبوديا بغية إثباتها عن الإدلاء بتصريحات عامة معارضة للقضيتين رقم ٣ ورقم ٤.

دال - التمويل

٥٦ - أفاد الأمين العام، في الفقرة ٧٤ من تقريره لعام ٢٠٠٣ (A/57/769)، أن عملية من نوع الدوائر الاستثنائية صدر بها تكليف من الدول الأعضاء، تشكل بنوداً من بنود إنفاق المنظمة بموجب المادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة، وينبغي تمويلها من الاشتراكات المقررة

نظراً إلى أنه سيتعذر على آلية مالية تعتمد على التبرعات أن تكون مصدراً للتمويل المضمون والمستمر الذي تمس الحاجة إليه. وذكر أيضاً أنه لا يمكن ترك عملية تشغيل المحكمة تحت رحمة التبرعات ذات الطبيعة المتقلبة. ومع ذلك، قررت الجمعية العامة، في قرارها ٢٢٨/٥٧ بآء، أن تجري تغطية مصروفات الدوائر الاستثنائية التي ستتحملها الأمم المتحدة عن طريق التبرعات المقدمة من المجتمع الدولي. ويواجه العنصر الدولي في الدوائر حالياً عجزاً حاداً في التمويل يمكن أن يعرض العمليات في المستقبل للخطر.

٥٧ - وأشارت التقديرات، عند إنشاء الدوائر الاستثنائية، إلى أنها ستتم عملها في غضون ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ بدء عمل مكتب المدعين العامين. وقد كان التقدير بالنسبة للجدول الزمني الأولي أقل مما ينبغي. وأسفرت الأبعاد المعقدة لتشغيل محكمة مختلطة ثلاثية اللغة، بالإضافة إلى العديد من التحديات المشار إليها أعلاه، عن وضع جدول زمني منقح يبين أن أنشطة الدوائر ستستمر إلى ما بعد عام ٢٠١٥. ومع استئناف العمل المتصل بالقضيتين رقم ٣ ورقم ٤، يظل من السابق لأوانه تحديد موعد نهائي أكيد. وهكذا يستحيل أيضاً تحديد الدعم المالي الكامل اللازم لإتمام برنامج العمل العام للدوائر.

٥٨ - وبناءً على طلب من مجموعة الدول المهمة، أنشئت دورة ميزنة على أساس السنتين، اعتباراً من فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، بهدف تحسين عملية تحديد ورصد برنامج عمل الدوائر الاستثنائية، وتيسير جهود جمع الأموال. وتبلغ النفقات التي تكبدتها الدوائر منذ إنشائها في عام ٢٠٠٥ حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ ما مجموعه ١٤١ مليون دولار، تحمّل العنصر الدولي للأمم المتحدة منها ١٠٧,٩ ملايين دولار، وتحمل العنصر الوطني الكمبودي مبلغ ٣٣,١ مليون دولار (انظر المرفق الأول لهذا التقرير).

٥٩ - وتمت تغطية كامل نفقات العنصر الدولي من التبرعات التي قدمها مجتمع المانحين والبالغ قدرها ١١٦,٨ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وتمت تغطية نفقات العنصر الوطني من مساهمات من حكومة كمبوديا ومجتمع المانحين بمبلغ ٣٢,٩ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

٦٠ - وفي ١ آذار/مارس ٢٠١٢، أعلن رئيس اللجنة التوجيهية الإقرار الرسمي لميزانية فترة السنتين ٢٠١٢ و ٢٠١٣ بمبلغ إجماليه ٨٤,٨ مليون دولار، ينقسم إلى مبلغ ٦٤,٨ مليون دولار، باستثناء حالات الطوارئ، مخصص للعنصر الدولي، ومبلغ ٢٠,٠ مليون دولار مخصص للعنصر الوطني.

٦١ - ولأول مرة منذ إنشاء الدوائر الاستثنائية، لم يتوفر ما يكفي من الأموال ومن التبرعات المعلنة لتغطية الميزانية المعتمدة. ولئن أدت الجهود المكثفة التي بذلها الخبر الخاص

لجمع الأموال إلى تعهدات جديدة محدود العدد، فإن هذه التعهدات لن تكون كافية لتلبية الاحتياجات المالية للعنصر الدولي. وفي وقت تقديم هذا التقرير، كان العنصر الدولي قد تلقى ١٧,٥ مليون دولار مقابل النفقات المتوقعة في عام ٢٠١٢ البالغة ٢٥,٠ مليون دولار، ولم يوفر التمويل لما نسبته ٩٣ في المائة من ميزانية عام ٢٠١٣. وما لم يرد تمويل جديد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، فلن تتوفر للأمم المتحدة الأموال الكافية لدفع أجور قضاة الأمم المتحدة وموظفيها وللوفاء بالتزامات أخرى. بموجب الاتفاق في تشرين الأول/أكتوبر. وفي مثل هذه الظروف، لا يمكن للأمم المتحدة توقع عواقب ذلك على الدوائر والإجراءات القضائية المعروضة عليها، ولا يمكنها السيطرة عليها. وهذا الوضع لم يسبق له مثيل ويضع الأمم المتحدة في وضع هش، دون توجيه من الدول الأعضاء بشأن التدابير التي ينبغي تنفيذها إذا لم يتم تأمين التمويل الكافي.

٦٢ - وقد ألحق نقص التمويل بالفعل الضرر بقدرة المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر على تعيين موظفين جدد وتمديد عقود الموظفين الحاليين. وفي أواخر عام ٢٠١١، وفي عام ٢٠١٢، مُدّدت العقود على أساس شهري، مما وضع الموظفين في وضع غير مؤات. وبالإضافة إلى ذلك، اتخذ قرار بتجميد التوظيف في تموز/يوليه ٢٠١٢، نظراً إلى أن المنظمة كانت تفتقر إلى الوسائل التي تتيح لها الدخول في التزامات إضافية والوفاء بها. وإن تديني معنويات الموظفين، بمن فيهم المسؤولون القضائيون، يؤثر سلباً على الأداء الفعال للدوائر الاستثنائية؛ وتزيد الشكوك التي تكتنف الاستقرار المالي من تفاقم التحديات الصعبة المطروحة بالفعل والمبينة أعلاه. وأكدت بعثة قام بها مؤخراً مكتب مستشار الموظفين إلى مقر المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر أن القيود المالية المستمرة المفروضة على عقود الموظفين المتضررين وحالات تمديدها كانت عاملاً في الضرر الذي لحق بالصحة العقلية والنفسية للموظفين داخل الدوائر. وأكدت البعثة كذلك بصفة مستقلة تديني المعنويات بشكل متزايد بالنسبة لموظفي المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة الذين ظهرت عليهم علامات التوتر والقلق المتواصلين.

٦٣ - وفي وقت تقديم هذا التقرير، كانت الدوائر الاستثنائية بصدد إعداد تقديرات منقحة لميزانية فترة السنتين ٢٠١٢ و ٢٠١٣، تمشياً مع توصيات مجموعة المانحين الرئيسيين للتقليص من النفقات واتخاذ تدابير تقشفية. ومن المتوقع أن تخفض التقديرات المنقحة من الاحتياجات السنوية للعنصر الدولي من ٣٢,٠ مليون دولار إلى ٢٦,٦ مليون. وفي حين تتخذ الدوائر تدابير علاجية لتخفيض التكاليف إلى أدنى حد تمشياً مع اقتراحات المانحين، فإنه يبقى من غير الواضح ما إذا كانت هذه التدابير ستؤدي إلى وفاء المانحين بالتزاماتهم لتمويل ميزانية عام ٢٠١٣ بالكامل.

٦٤ - وكما سبقت الإشارة، فقد أوصى الأمين العام في تقريره (A/57/769) بتوفير التمويل عن طريق الاشتراكات المقررة، نظراً إلى أنه سيتعذر على آلية مالية تعتمد على التبرعات أن تكون مصدراً للتمويل المضمون والمستمر الذي سيكون ضرورياً لإتاحة أساس مضمون للقيام بالتحقيقات وإجراءات المقاضاة والمحاكمات. وكان الأمين العام قد أبرز سابقاً، فيما يتعلق بإنشاء المحكمة الخاصة لسيراليون (S/2000/915)، أنه من غير الطبيعي أن تكون الأطراف التي أبرمت اتفاقاً لإنشاء محكمة على أساس تمويل قائم على التبرعات (الأمم المتحدة والدولة المعنية) معتمد، عملياً، في تنفيذها لالتزاماتها التعاقدية، على دول ليست أطرافاً في الاتفاق. وهذا هو الموقف الشاذ الذي تجده الأمم المتحدة نفسها فيه الآن.

٦٥ - وكلفت الجمعية العامة، في قرارها ٢٢٨/٥٧ بء، الأمين العام بإبرام اتفاق بين الأمم المتحدة وحكومة كمبوديا الملكية بشأن المقاضاة بموجب القانون الكمبودي على الجرائم المرتكبة خلال فترة نظام كمبوتشيا الديمقراطية. وبذلك، دخلت الأمم المتحدة في التزامات بموجب القانون الدولي لتمويل مختلف جوانب الدوائر الاستثنائية، بما في ذلك مرتبات القضاة الدوليين، والمدعي العام الدولي، والموظفين الدوليين، وأتعاب محامي الدفاع، وتكاليف سفر الشهود إلى مقر الدوائر وتكاليف المرافق والخدمات المطلوبة من قبل الدوائر. وتعتمد قدرة الأمم المتحدة على الوفاء بهذه الالتزامات اعتماداً كلياً على توفر تبرعات كافية من الدول. وفي حالة عدم توفر مثل هذه التبرعات، لا يمكن للأمم المتحدة توقع عواقب ذلك على الدوائر والإجراءات القضائية المعروضة عليها، ولا السيطرة عليها.

ثامنا - الاستنتاجات

٦٦ - يرحب الأمين العام بالتقدم الكبير الذي أحرزته الدوائر الاستثنائية منذ تقريره السابق الصادر في عام ٢٠٠٧، ولكنه، كما هو مبين أعلاه، يلاحظ أن تحديات خطيرة تمت مصادفتها خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وأن العنصر الدولي يواجه عجزاً حاداً في التمويل من شأنه أن يعرض أعمال الدوائر للخطر في المستقبل.

٦٧ - وقد مثل إتمام إجراءات المحاكمة والاستئناف في القضية رقم ١ نجاحاً تاريخياً للدوائر، وأثبت قدرتها على إنجاز إجراءات قضائية معقدة وفقاً للمعايير الدولية. ويستمر هذا النجاح مع إجراءات المحاكمة في القضية رقم ٢.

٦٨ - وقد جرى التعامل مع ادعاءات فساد خطيرة في الجانب الكمبودي من إدارة الدوائر عن طريق إبرام اتفاق بشأن تعيين مستشار مستقل في عام ٢٠٠٩. وقد تطلبت التحديات التي فرضتها التصريحات العلنية التي أدلى بها كبار أعضاء حكومة كمبوديا، ومزاعم انعدام التعاون من قبل العنصر الكمبودي في الدوائر في التحقيق في القضيتين رقم ٣ ورقم ٤ وقتاً

طويلا واهتماما كبيرا من جانب كبار المسؤولين في الأمم المتحدة، وسيتمتعين معالجتها من أجل كفاءة استمرار نجاح الدوائر. وبمثل الوصول الوشيك لقاضي التحقيق الدولي الجديد فرصة جديدة لاستئناف التعاون وإحراز تقدم حقيقي في التحقيق في هاتين القضيتين.

٦٩ - وفي ظل الأزمة الاقتصادية العالمية الراهنة، ما زال جمع الأموال للدوائر يشكل تحديا خطيرا، كما أن العجز المالي الحاد لدى الجانب الدولي من الدوائر يثير شواغل بشأن الاستدامة. ومن شأن حالة عدم اليقين بشأن الاستقرار المالي للعنصر الدولي أن تعرض أعمال الدوائر للخطر في المستقبل. وإذا ثبت أن الأموال غير كافية لكي تفي الأمم المتحدة بالتزاماتها بموجب الاتفاق، فإن من المستحيل التنبؤ بالعواقب التي تترتب على ذلك بالنسبة للدوائر والإجراءات القضائية المعروضة عليها، أو التحكم فيها. وقد أدى الوضع المالي إلى تحول اهتمام الرأي العام ووسائل الإعلام عن إنجازات الدوائر إلى قضايا الاستقرار المالي والمعنويات داخل الدوائر.

٧٠ - وثمة حاجة إلى مساهمات مالية عاجلة وكبيرة إذا أُريد ضمان استمرار أعمال الدوائر مستقبلا، وتجنب العواقب الناجمة عن نقص التمويل والتي لا يمكن التنبؤ بها. ومن شأن تعريض الإجراءات القضائية أمام الدوائر للخطر بسبب نقص التمويل أن يتناقض مع رسالة "عدم الإفلات من العقاب" التي أكدها الأمين العام باستمرار، والتي جرى تعزيزها تدريجيا طوال نحو عقدين من عمل المحاكم الجنائية التابعة للأمم المتحدة والتي تساعدها الأمم المتحدة.

تاسعا - الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها

٧١ - قد ترغب الجمعية العامة في أن تحيط علما بهذا التقرير، ولا سيما بالعجز المالي الحاد لدى الجانب الدولي من الدوائر الاستثنائية، الذي من شأنه أن يعرض للخطر الإجراءات القضائية المعروضة على الدوائر، وفي أن تنظر على وجه السرعة في كيفية تمكين الأمم المتحدة من مواصلة تقديم الدعم الفني واللوجستي الأساسيين إلى الدوائر.

المرفق

الوضع المالي للدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا
العنصر الدولي : المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات
الخمير الحمر

الوضع المالي للدوائر في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
(بدولارات الولايات المتحدة)

ألف - الإيرادات	
١١١ ٢١٥ ٣٣٥	المساهمات الواردة في الفترة من عام ٢٠٠٥ إلى عام ٢٠١١
٤ ٨٦٧ ٨٧٠	الفوائد المكتسبة في الفترة من عام ٢٠٠٥ إلى عام ٢٠١١
١١٦ ٠٨٣ ٢٠٥	المجموع الفرعي
١٠٧ ٨٧١ ٠٣٦	باء - النفقات
٨ ٢١٢ ١٦٩	الرصيد المالي

(أ) يشمل احتياطي الطوارئ البالغ ٤١٩٨٧٢٢ دولاراً.

الوضع المالي للدوائر في ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢
(بدولارات الولايات المتحدة)

ألف - الإيرادات	
٨ ٢١٢ ١٦٩	الرصيد النقدي المرحل في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢
٩ ٣٢٦ ٥٣٩	المساهمات الواردة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢
١٧ ٥٣٨ ٧٠٨	المجموع الفرعي
١٤ ٨٩٧ ٨٠٤	باء - النفقات
٢ ٦٤٠ ٩٠٤	الرصيد النقدي
١٠ ١١٣ ٨٠٧	جيم - النفقات المقدرة من آب/أغسطس إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
(٧ ٤٧٢ ٩٠٣)	العجز المتوقع
٢ ٤٦٩ ٠٤٥ ^(ب)	دال - التبرعات المعلنة غير المسددة لعام ٢٠١٢
(٥ ٠٠٣ ٨٥٨)	العجز المتوقع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
٢٨ ٢٣٧ ٦٠٠ ^(ج)	هاء - الاحتياجات المقدرة لعام ٢٠١٣
٢ ٠٥٥ ٨٠٠	واو - التبرعات المعلنة غير المسددة لعام ٢٠١٣
(٢٦ ١٨١ ٨٠٠)	العجز المقدر لعام ٢٠١٣

(ب) أعلنت تبرعات من جانب أستراليا (٤٦٩ ٠٤٥) بالعملة المحلية أعيد تقييمها في ٢٣ آب/أغسطس (٢٠١٢) والنرويج (١ مليون بالعملة المحلية أعيد تقييمها في ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١٢).

(ج) استناداً إلى التقديرات المنقحة المتوقعة.

المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر: النفقات الحالية والمتوقعة لعام ٢٠١٢^(د)
(بدولارات الولايات المتحدة)

الوصف	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٢	نفقات الفترة من كانون الثاني/يناير إلى تموز/يوليه ٢٠٠٧	نفقات الفترة من آب/أغسطس إلى كانون الأول/ديسمبر	مجموع النفقات	التنفيذ (النسبة المئوية)	الميزانية المتبقية
الوظائف	١٩ ٨٦٦ ١٦١	٩ ١٩٥ ٩١٨	٦ ٩١٩ ٨٥٤	١٦ ١١٥ ٧٧٢	٨١	٣ ٧٧٠ ٣٨٩
التعويضات الممنوحة لغير الموظفين	٢ ٠٥٧ ٠٠٤	١ ١٩٣ ٥٥٠	٩٣٥ ٦٢٢	٢ ١٢٩ ١٧٢	١٠٤	(٧٢ ١٦٨)
تكاليف الموظفين الأخرى	١٩٣ ١٥٦	١٠٢ ٠٢٣	٥٥ ٣٤٩	١٥٧ ٣٧٢	٨١	٣٥ ٧٨٤
الاستشاريون والخبراء	١ ٧٨٨ ٦٦٩	٧٥٥ ٥٢٨	٤١٢٧٠٦	١ ١٦٨ ٢٣٤	٦٥	٦٢٠ ٤٣٥
تكاليف الشهود	١١٩ ٩٩٠	١٩ ٧٦٤	١٦ ٠٢٠	٣٥ ٧٨٤	٣٠	٨٤ ٢٠٦
السفر	١ ٧٧ ٩٠٨	٤٢ ٧٦٨	٤٩ ٧٥٧	٩٢ ٥٢٥	٥٢	٨٥ ٣٨٣
الخدمات التعاقدية	١ ٥٠٥ ٤٢٥	١ ٠٤٧ ٧٤٠	١٩٩ ٠٢٦	١ ٢٤٦ ٧٦٦	٨٣	٢٥٨ ٦٥٩
قسم دعم الدفاع	٤ ٧٥٧ ٣١٣	١ ٦٢٥ ٤٥٦	١ ٠٦٧ ٢٢٠	٢ ٦٩٢ ٦٧٦	٥٧	٢ ٠٦٤ ٦٣٧
قسم المحامي الرئيسي المشارك للأطراف المدنية	٤١٤ ٠٩٠	٢٨٧ ٢٠٥	١٢٦ ٨٨٥	٤١٤ ٠٩٠	١٠٠	-
الاجتماعات القضائية	١٥٩ ١٠٢	٣٣ ٤٧٠	٣٣ ٤٧٠	٦٦ ٩٤٠	٤٢	٩٢ ١٦٢
التدريب	٢٩ ٢٧٢	٥ ٨٥٤	٥ ٩٠٤	١١ ٧٥٨	٤٠	١٧ ٥١٤
مصروفات التشغيل العامة	٨٠٢ ١٢٢	٣٨٢ ٨٤٠	١٨٥ ١٧٠	٥٦٨ ٠١٠	٧١	٢٣٤ ١١٢
اللوازم	٣٩٧ ٤٥٧	١٥٢ ٣٥٠	٤٠ ٨٧٨	١٩٣ ٢٢٨	٤٩	٢٠٤ ٢٢٩
الأثاث والمعدات	٦٦٣ ٢٧٠	٥٣ ٣٣٦	٦٥ ٩٤٨	١١٩ ٢٨٤	١٨	٥٤٣ ٩٨٦
المجموع	٣٢ ٩٥٠ ٩٣٩	١٤ ٨٩٧ ٨٠٤	١٠ ١١٣ ٨٠٧	٢٥ ٠١١ ٦١١	٧٦	٧ ٩٣٩ ٣٢٨

(د) يشمل تكاليف دعم البرامج ولا يشمل الطوارئ.

المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر: تنفيذ الميزانية والنفقات المتوقعة
للفترة ٢٠١٣-٢٠٠٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

العنصر	ميزانية الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٥	نفقات الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٥	نفقات عام ٢٠٠٧	معدل التنفيذ (النسبة المئوية)	الميزانية		نفقات عام ٢٠٠٨	نفقات عام ٢٠٠٩	معدل التنفيذ (النسبة المئوية)
					٢٠٠٨	٢٠٠٩			
المكتب القضائي	٩٤٥٣	١٢٥٨	٣٢٠٩	٤٧	٧٦٧٧	٨٢٨٧	٥٠٢٧	٦٠٢٩	٦٩
الدفاع ودعم الضحايا	٦٠١٧	٢٠٣	٧٥٧	١٦	٣٥١٤	٣٠٨٥	٢٥٤٦	٢٣١٨	٧٤
مكتب الشؤون الإدارية	٢٧٥٨٠	٦٠١٦	٧٨٤٠	٥٠	١٨٨٠٧	١٨٠١٥	١٢٩٦٠	١٣٩٩٢	٧٣
المجموع	٤٣٠٤٩	٧٤٧٦	١١٨٠٥	٤٥	٢٩٩٩٧	٢٩٣٨٧	٢٠٥٣٤	٢٢٣٣٨	٧٢

العنصر	الميزانية ^(هـ)		نفقات عام ٢٠١٠	نفقات عام ٢٠١١	معدل التنفيذ (النسبة المئوية)	الميزانية ^(و)		النفقات المقدرة لعام ٢٠١٢	معدل التنفيذ (النسبة المئوية)
	٢٠١١	٢٠١٢				٢٠١٢	٢٠١٣		
المكتب القضائي	٧٠٤٣	٩٢٤١	٦٨٢٩	٦٥٩٤	٨٢	٩١٩١	٧٤٧٨	٧١٩٦	٧٨
الدفاع ودعم الضحايا	٢٠٢١	٤٦٦٠	١٩٩٨	٢٦٥٣	٧٠	٦٢٥٧	٧١١٠	٣٦٨٠	٥٩
مكتب الشؤون الإدارية	١٤٢٩٧	١٦٩٣٣	١٣٩٧٨	١٣٦٦٦	٨٩	١٧٥٠٣	١٧٢٥٤	١٤١٣٥	٨١
المجموع	٢٣٣٦٠	٣٠٨٣٥	٢٢٨٠٥	٢٢٩١٣	٨٤	٣٢٩٥١	٣١٨٤١	٢٥٠١٢	٧٦

(هـ) التقديرات المنقحة للميزانية.

(و) التقديرات المنقحة للميزانية قيد الإعداد حالياً.

العنصر الوطني: كمبوديا

الوضع المالي للدوائر في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بدولارات الولايات المتحدة)

٣٢ ٨٩٠ ٦٤٦	ألف - الإيرادات: المساهمات الواردة في الفترة من عام ٢٠٠٥ إلى عام ٢٠١١
٣٣ ١٤٩ ٢٨٤	باء - النفقات
(٢٥٨ ٦٣٨)	الرصيد المالي

الوضع المالي للدوائر في ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

(بدولارات الولايات المتحدة)

	ألف - الإيرادات
(٢٥٨ ٦٣٨)	الرصيد النقدي المرحل في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢
٧٧١٧٧١١	المساهمات الواردة من ١ كانون الثاني/يناير حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢
(٥٥٠.٠٠٠)	تزيد عن التحويلات من حكومة كمبوديا لعام ٢٠١٣
٦٩٠٩٠٧٣	المجموع الفرعي
٥٢٢٣٥٣٢	باء - النفقات
١٦٨٥٥٤١	الرصيد النقدي
٤٢٤٣٨٤٤	جيم - النفقات المقدرة للفترة من آب/أغسطس إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
(٢٥٥٨٣٠٣)	العجز المتوقع
(٥٩٦٥٠٤) ^(د)	دال - التبرعات المعلنة غير المسددة لعام ٢٠١٢
(١٩٦١٧٩٩)	العجز المتوقع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
(٩٤٥١٥٠٠) ^(هـ)	هاء - الاحتياجات المقدرة لعام ٢٠١٣
(٢٥٥٩٨١٢) ^(ط)	واو - التبرعات المعلنة غير المسددة لعام ٢٠١٣
(٦٨٩١٦٨٨)	العجز المقدر لعام ٢٠١٣

(ز) أعلنت تبرعات من جانب ألمانيا (٢٨٨ ٩٧٣ دولارا)، واليابان (٣٠٧ ٥٣١ دولارا) والاتحاد الأوروبي. ولم يوقع حتى الآن الاتفاق بشأن التبرع المعلن للاتحاد الأوروبي البالغ ١,٣ مليون يورو. وقد تم تخصيص الأموال لكل من عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣. ومبلغ التمويل المحدد المخصص لكل عام غير معروف حتى الآن.

(ح) استنادا إلى التقديرات المنقحة المتوقعة.

(ط) حول بالفعل ٥٥٠.٠٠٠ دولار من التبرع المعلن لعام ٢٠١٣ والبالغ ١,٨ مليون دولار.

العنصر الوطني: النفقات الحالية والمتوقعة لعام ٢٠١٢ (ي)
(بدولارات الولايات المتحدة)

الوصف	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٢	نفقات الفترة من كانون الثاني/يناير إلى تموز/يوليه	النفقات المقدرة للفترة من آب/أغسطس إلى كانون الأول/ديسمبر	مجموع النفقات	التنفيذ (النسبة المئوية)	الميزانية المتبقية
الوظائف	٥٧٨٧٧٢٥	٢٩٥٩٩٨٠	٢٤٥٥٩٧٩	٥٤١٥٩٥٩	٩٤	٣٧١٧٦٦
التعويضات الممنوحة لغير الموظفين	٩٩٣١٧٤	٥٥٢٤٧٦	٤١٢٦١٤	٩٦٥٠٩٠	٩٧	٢٨٠٨٤
الاجتماع القضائي	٣٠٧٦٤	-	١٦٢٢١	١٦٢٢١	٥٣	١٤٥٤٣
القاضي المقيم	١٢٩٨٢٢	٧١٩٠٨	٥٤٢٢٥	١٢٦١٣٣	٩٧	٣٦٨٩
تكاليف الموظفين الأخرى	٢٧٩٩١٢	١٠٠٠١٢	١٧٩٩٠٠	٢٧٩٩١٢	١٠٠	-
التعديلات في المباني	١١٥١٠٠	٦٤٤٥٢	٥٠٦٤٨	١١٥١٠٠	١٠٠	-
الخدمات التعاقدية	١٢٧٦٩٧٦	٩٠٨٨٢٧	٣٦٨١٤٩	١٢٧٦٩٧٦	١٠٠	-
السفر	١٤٩٥١٥	٣١٤٨٤	٨١٣٢٨	١١٢٨١٢	٧٥	٣٦٧٠٣
تكاليف التدريب والاجتماعات	٢٢١٦٢١	١٥٦١٢٩	١١٤٦٨	١٦٧٥٩٧	٧٦	٥٤٠٢٤
مصروفات التشغيل	٥٢٦٥٨٤	٣٢٦٥٤٧	٢٠٠٠٣٧	٥٢٦٥٨٤	١٠٠	-
الضباغة	٣٨١٠٠	٢٣٧٩٠	١٤٣١٠	٣٨١٠٠	١٠٠	-
الاستشاريون والخبراء	٢٠٠٠١٦	٢٧٩٢٧	١٧٢٠٨٩	٢٠٠٠١٦	١٠٠	-
المجموع الفرعي	٩٧٤٩٣٠٩	٥٢٢٣٥٣٢	٤٠١٦٩٦٨	٩٢٤٠٥٠٠	٩٥	٥٠٨٨٠٩
الإرث/العنصر المتبقي	٤٩٢٤٩٠	-	٢٢٦٨٧٦	٢٢٦٨٧٦	٤٦	٢٦٥٦١٤
المجموع	١٠٢٤١٧٩٩	٥٢٢٣٥٣٢	٤٢٤٣٨٤٤	٩٤٦٧٣٧٦	٩٢	٧٧٤٤٢٣

(ي) يشمل تكاليف دعم البرامج ولا يشمل الطوارئ.

العنصر الوطني: تنفيذ الميزانية والنفقات المتوقعة للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٣
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

العنصر	ميزانية الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧		نفقات عام ٢٠٠٦		نفقات عام ٢٠٠٧		معدل التنفيذ (النسبة المئوية)	
	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٧
المكتب القضائي	٢٤٢٥	٢٦٠	١٧٢٧	١٩١٠	١٧٢٧	١٩١٠	٤٨	٩٠٦
الدفاع ودعم الضحايا	٣٥٣	٤	١٧٢	٣١٢	١٧٢	٣١٢	٢	٤
مكتب الشؤون الإدارية	١٠٤٧٧	١٤٢٣	٤٤١٧	٤٧٦١	٤٤١٧	٤٧٦١	٤٠	٢٧٨١
المجموع	١٣٢٥٦	١٦٨٧	٦٣١٧	٦٩٨٤	٦٣١٧	٦٩٨٤	٤١	٣٦٩١

العنصر	الميزانية (ك)		نفقات عام ٢٠١٠		نفقات عام ٢٠١١		معدل التنفيذ (النسبة المئوية)	
	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠١١
المكتب القضائي	١٩٦٦	٢٤٨٤	١٩٦٦	٢٣٦٧	١٩٦٦	٢٣٦٧	٩٥	٩٤
الدفاع ودعم الضحايا	٥٠٠	٧٠٨	٥٠٠	٥٩٩	٥٠٠	٥٩٩	٨٥	٩٤
مكتب الشؤون الإدارية	٥٤٤١	٦٦٦٦	٦٦٦٦	٦١٠٥	٥٤٤١	٦١٠٥	٩٢	٩٥
المجموع الفرعي	٧٩٠٧	٩٨٥٨	٧٩٠٧	٩٠٧٢	٧٩٠٧	٩٠٧٢	٩٢	٩٥
الإرث/العنصر المتبقي	-	-	-	-	-	-	-	٤٦
المجموع	٧٩٠٧	٩٨٥٨	٧٩٠٧	٩٠٧٢	٧٩٠٧	٩٠٧٢	٩٢	٩٢

(ك) احتياجات الميزانية المنقحة.

(ل) الميزانية المنقحة قيد الإعداد حالياً.